DIRAYAH
JURNAL STUDI ILMU HADITS
P-ISSN : 2746-1203 E-ISSN : 2746-119X

أهمية الحديث الضعيف ودوره في التشريع والإعجاز العلمي

Tajuddin al-Abbas
Dosen STIQ Ar-Rahman Bogor
alabace2010@gmail.com

Abstract
This research paper highlights the importance of understanding the term hadith. Especially the term *hadith dhaif*, which is still confusing today. *Hadith dha'if* sometimes relied *on hadith maudhu*' so have to be careful in understanding both. Some of them follow the Sunnah and hadith scholars as a whole, because they violate their consensus and reject the weak absolutely. And some of them mistakenly state that the consensus of the hadith scholars is not to hold on the *hadith dha'if* in various laws.
This study confirms the importance of understanding the term *hadith dha'if*. Apart from that, the positive effects are numerous, especially on the enrichment of jurisprudence and history, biographies and metaphors. Indeed, modern science in our time has declared the validity of the texts of many *hadith dha'if*, for example in discussions of scientific miracles, so we must pay attention to these *hadith dha'if*. There has been so much research into the branches of the faith and its virtues, and issues of jurisprudence, and ethics, that scholars have attempted to find *Hadith shahih*c and *hadith hasan*. However, when there were no sahih and hasan hadiths, they had hadiths dha'if.
Researcher's approach in this research is an inductive approach: extrapolating the importance of hadith dha'if and its role in law and scientific studies. The analytical method is to analyze what will be collected from the *hadiths, atsar* and *aqwalu 'ulama.* . Each of the two approaches works to embody and illustrate the importance of the *hadith dha'if* and its role in law and scientific studies.

Keyword : *Hadith dha'if, laws, scientific.*

ملخص البحث

جاءت هذه الورقة البحثية لتبرز أهمية تحرير وضبط المصطلحات الحديثية؛ لاسيما مصطلح الحديث الضعيف، حيث اعتراه الغبش والخلط في عصرنا. فأضيف الحديث الضعيف إلى الحديث الموضوع وحذروا منهما وتجرأ بعضهم على السنة وعلى علماء الحديث قاطبة حيث خرقوا إجماعهم فردوا الضعيف مطلقاً، فاستوى الضعيف والموضوع في صف واحد في أذهان الكثير من طلبة العلم، وزعم بعضهم زوراً بأنّ اجماع أهل الحديث أن لا يحتج بالضعيف في الأحكام.
فجاءت هذه الدراسة لتؤكد أهمية تحرير مصطلح الحديث الضعيف؛ علاوة على أن آثاره الإيجابية على الإثراء الفقهي والتاريخي وعلم السيرة والمغازي عظيمة، بل نطق العلم الحديث في عصرنا بصحة متون كثير من الأحاديث الضعيفة في مباحث الإعجاز العلمي، مما يجعلنا نهتم بالحديث الضعيف؛ لأن الحديث الضعيف من السنة ومن جسمها؛ بل هو من أسباب سعتها. فكثير من المباحث في فروع الإعتقاد وفضلها، ومسائل من الفقه، والآداب، والرقائق، أعَوذَ العلماء فيها أن يجدوا الحديث الصحيح والحسن فصاروا إلى الإحتجاج بالحديث الضعيف إنتهاءً وليس إبتداءً لا سيما عند عدم وجود الحديث الصحيح أو الحسن.

ومنهج الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي: ذلك لاستقراء أهمية الحديث الضعيف ودوره في التشريع والإعجاز العلمي. والمنهج التحليلي: وذلك لتحليل ما سيتم جمعه من الأحاديث والآثار وأقوال العلماء، وكل من المنهجين يعملان في تجسيد ووصف أهمية الحديث الضعيف ودروره في التشريع والإعجاز العلمي وعدم استواه مع الموضوع.

مفتاح الكلمة : الحديث الضعيف، دروره في التشريع، التشريع والإعجاز العلمي.

أ.المقدمة

وقد حوت كتب السنة بلا إستثناء الصحيح والحسن والضعيف، الاّ أنه في الصحيحين ذكر الحديث الضعيف نادر جدا[1]، لأنّ شرط البخاري ومسلم فيهما شرط إنتقائي لصحيحهما فقط وليس هو شرط لهما دائما في جميع كتبهم، وقد وظفا الحديث الضعيف في صحيجيهما في مواضع قليلة جدا؛[2] وأما خارج الصحيحين فقد وظفاه بإسهاب على عادة أهل الحديث قبلهما، فالإمام البخاري وظفه بإسهاب في الأدب المفرد؛ وفي غيرها من كتبه، وكذلك الإمام مسلم وظفه في كتابه التمييز، وعامة أصحاب السنن الأربعة.

والناظر للمراتب الثلاث ــ الصحيح والحسن والضعيف ــ يجدها متكاملة منسجمة؛ وبها استنبط الفقهاء فقههم؛ ولا يخلو كتاب فقه من الإستدلال بالحديث الضعيف. قلت: جاء في المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل في الكلام على الأَصْل الرَّابِع من أصول مذهبه الْأَخْذ بالمرسل والْحَدِيث الضَّعِيف إِذا لم يكن فِي الْبَاب شَيْء يَدْفَعهُ وَهُوَ الَّذِي رَجحه على الْقيَاس قال: "والضعيف عِنْده مَرَاتِب فاذا لم يجد فِي الْبَاب أثرا يَدْفَعهُ وَلَا قَول صَاحب وَلَا إِجْمَاعًا على خِلَافه كَانَ الْعَمَل بِهِ عِنْده أولي من الْقيَاس وَلَيْسَ أُحْدُ من الْأَئِمَّة إِلَّا وَهُوَ مُوَافق على هَذَا الأَصْل من حَيْثُ الْجُمْلَة فانه مَا مِنْهُم أُحْدُ الاَّ وَقد قدم الحَدِيث الضَّعِيف على الْقيَاس فَقدم أَبُو حنيفَة حَدِيث «القهقهة فِي الصَّلَاة» على مَحْض الْقيَاس وَأجْمع اهل الحَدِيث على ضعفه وَقدم حَدِيث الْوضُوء بنبيذ التَّمْر على الْقيَاس وَأكْثر أهل الحَدِيث يُضعفهُ وَقدم حَدِيث «أَكثر الْحيض عشرَة أَيَّام» وَهُوَ ضَعِيف باتفاقهم على مَحْض الْقيَاس فَالَّذِي ترَاهُ فِي الثَّالِث عشر مسَاوٍ فِي الْحَد وَفِي الْحَقِيقَة وَالصّفة لدم الْيَوْم الْعَاشِر وَقدم حَدِيث «لَا مهر أقل من عشرَة دَرَاهِم» وَأَجْمعُوا على ضعفه بل بُطْلَانه على

[1] قال ابن الصلاح في مقدمته: "القولُ بأنَّ ما انفردَ بهِ البخاريُّ أو مسلمٌ مندرجٌ في قبيلِ ما يُقْطَعُ بصِحَّتِهِ؛ لتَلَقِّي الأُمَّةِ كلَّ واحدٍ من كتابَيْهما بالقبولِ على الوجهِ الذي فصَّلناهُ مِنْ حالِهما فيما سبقَ، سوى أحرفٍ يسيرةٍ (6) تكلَّمَ عليها بعضُ أهلِ النَّقْدِ مِنَ الحفَّاظِ كالدَّارقطنيِّ وغيرِهِ، وهي معروفةٌ عِندَ أهلِ هذا الشأْنِ، واللهُ أعلمُ"، ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص97.

[2] مثلا جاءفي صحيح البخاري: بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ» وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «حَسَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَخِذِهِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدُ، وَحَدِيثُ جَرْهَدٍ أَحْوَطُ حَتَّى يُخْرَجَ مِنَ اخْتِلاَفِهِمْ»، البخاري، صحيح البخاري، بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ، ج1، ص83.

والضعيف ــ شرخ للسنة عظيم وهجر لبعضها، وإضافة الضعيف للموضوع ــ (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة) ــ حُكم جَانب الصَواب؛ ومنهج مبتدع؛ وتضييع لجهود الأوائل من علماء الحديث الذين حافظوا على السنة بجمعها لا سيما أصحاب الكتب التسعة وقد إحتوت كتبهم كلها على أحاديث معلولة، وقد أوردوها عالمين ومحتجين بها؛ والدليل على ذلك تبويبهم بها الأبواب الفقهية والتربوية، ولم يوردوها إيراد جمع ــ كما يزعُم البعض ــ فقط غير محتجين بها وإلاّ لبينوا ذلك، وهم من هم في العلم والفضل والذكاء والنباهة، فلمّا لم يفعلوا ذلك علم أنهم أوردوها للاحتجاج والاستدلال.

ويهدف البحث **إلى:** التعريف بأهمية الحديث الضعيف؛ وآثاره الإيجابية على الإثراء الفقهي والإعجاز العلمي، لا سيما أنه أثرى المباحث العملية الفقهية ــ الفقه الأكبر والفقه العملي ــ وفقه التزكية، كما أثرى المباحث الإخبارية ــ السيرة والتاريخ ــ، ونطق العلم التجريبي ــ علم الطب والبيولوجيا وغيرها ــ بصحة[5] متون كثير من الأحاديث الضعيفة في مجال الإعجاز العلمي، مما يجعلنا نهتم بدراسة الحديث الضعيف؛ كيف لا وهو من السنة؛ بل هو من أسباب سعتها، فكثير

[5] الصحة المقصود بها هنا الصحة العلمية للحقائق التي ذكرت في متونن كثير من الأحاديث الضعيفة؛ ولا يقصد بها التصحيح أو التضعيف للحديث لأن هذا يحتاج النظر للمتن والسند بطرق مخصوصة ومعلومة عند أهل الحديث.

مَحْض الْقيَاس فان بذل الصَدَاق مُعَاوضَة فِي مُقَابلَة بذل الْبضْع فَمَا تَرَاضيا عَلَيْهِ جَازَ قَلِيلا أَو كثيرا وَقدم الشَّافِعِي «تَحْرِيم صيد وَج» مَعَ ضعفه على الْقيَاس وَقدم خبر «جَوَاز الصَّلَاة بِمَكَّة» على ضعفه ومخالفته لقياس غَيرهَا من الْبلدَانِ؛ وَقدم فِي أُحْدُ قوليه حَدِيث «من قاء اَوْ رعف فَليَتَوَضَّأ وليبن على صلَاته» على الْقيَاس مَعَ ضعف الْخَبَر وارساله، وَأما مَالك فانه يقدم الحَدِيث الْمُرْسل والمنقطع والبلاغات وَقَول الصَّحَابِيّ على الْقيَاس".[3]

والإمامُ أحمد نفسُه يقول لابنه عن منهجه في المسند: "قَصَدْتُ في المسند الحديثَ المشهور، وتركتُ الناسَ تحت ستر الله تعالى، ولو أردتُ أن أقصِدَ ما صحَّ عندي، لم أروِ من هذا المسند إلا الشيءَ بَعْدَ الشيء، ولكنك يا بني تعرفُ طريقتي في الحديث، لستُ أُخالِفُ ما ضَعُفَ إذا لم يكن في الباب ما يَدفَعُه"[4]، انْتهى. وكذلك كَتب أهل التفسير في تفاسيرهم بالحديث الضعيف، ودون أهل السير والتاريخ أخبارهم من الحديث الضعيف؛ وهذا دليل على سعة السنة بالحديث الضعيف، وبدونه تضيق، والدليل على ذلك كتب السنة كلها.

والمراتب الثلاث ــ الصحيح والحسن والضعيف ــ ليس بينها تزاحم أو تنافر كما يتوهم البعض ويزعم، ورد أحد المراتب الثلاث ــ الصحيح والحسن

[3] ابن بدران، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص116.

[4] الإمام أحمد بن حنبل، المسند، ج1، ص66.

الضعيف في التشريع، والمحور الرابع: الحديث الضعيف والإعجاز العلمي.

ب. مفهوم الحديث الضعيف

من الحسن قبل الغوص في تفاصيل الموضوع أن نبين ونُعرّف الحديث الضعيف على وجه الإيجاز، فأقول:

1. تعريفُ الحديث الضعيف لُغةً.

قال ابن منظور: "الضَّعْفُ والضُّعْفُ خِلافُ القُوّةِ، وقيل: الضُّعْفُ بالضم في الجسد، والضَّعف بالفتح في الرَّأْي والعَقْلِ، وقيل: هما معًا جائزان في كل وجه، وخصّ الأَزهريُّ بذلك أَهل البصرة فقال: "هما عند أَهل البصرة سِيّانِ يُسْتعملان معًا في ضعف البدن، وضعف الرَّأْي. قلتُ: والضعف المقصود هنا هو الضعف المعنوي وهو ضَعف الرأي والعقل، وهو الذي قاله علماء الحديث.

2. تعريفُ الحديث الضعيف اصطلاحًا.

وعرّفه ابن الصلاح فقال: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن، فهو حديث ضعيف"[8]، قال المرتضى: "وقد تابع ـــ ابن الصلاح ـــ في هذا من المباحث في فروع الإعتقاد[6]، وبعض مسائل الفقه، أعَوذَ العلماء فيها أن يجدوا الحديث الصحيح أو الحسن فصاروا إلى الإحتجاج بالحديث الضعيف. وأكثر الآداب والرقائق ثابتة بأحاديث ضعيفة، لذلك نجد كل العلماء الذين ألفوا كتبا في الرقاق والآداب والزهد أكثروا من الاستدلال بالحديث الضعيف[7].

فالحديث الضعيف آلية من آليات السعة للسنة؛ وليس سببا في ضعفها كما زعموا، بشرط أن يفهموا منهج القدامى في كيفية الإستفادة منه. ومشكلة الدراسة تظهر في رد الحديث الضعيف بالكلية؛ وعدم الإستئناس به في التشريع. وتتمحور المشكلة وتزداد في تسوية الضعيف بالموضوع، مما تسبب في لبس وتشويش على كثير من طلاب العلم؛ وبهم اتسعت دائرة الخلط بين العوام. ونهج الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي: ذلك لاستقراء أهمية الحديث الضعيف ودوره في التشريع والإعجاز العلمي. والمنهج التحليلي: وذلك لتحليل ما سيتم جمعه من الأحاديث والآثار وأقوال العلماء، وجاء البحث في أربعة محاور هي: المحور الأول: مفهوم الحديث الضعيف، والمحور الثاني: أهمية الحديث الضعيف ومكانته في السنه، والمحور الثالث: دور الحديث

[6] مثال لها: مسألة مآل أبناء الكفار في الآخره هل هم إلى الجنة أم إلى النار؟. فهذه المسألة واسعة في مباحثها؛ ولا يمكن لباحث أن يستغني في بحث مباحثها عن الحديث الضعف؛ والإّ أغفل شيء من جوانبها.

[7] فمن الكتب المفردة كتاب (الزهد) لابن المبارك، و(الزهد) لوكيع بن الجرَّاح، و(الزهد) للإمام أحمد بن حنبل وغيرها من الكتب، وهذه الكتب تجمع بين الصحيح والضعيف، وجميعهم من أهل الحديث.

[8] العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص63.

وبينوا صحيحه من حسنه؛ وضعيفه من شديد الضعف، كما بينوا الموضوع، إلاّ أنه قد دخل في هذا المضمار ــ خدمة السنة ــ من هو ليس أهلاً لها ولم يتتلمذ على أهل السند منها؛ فأكثروا الكلام على الحديث الضعيف؛ حتى أخرجه بعضهم من دائرة السنة أي أضافوه للموضوع، وانتقدوا من استدل به في الأحكام، زاعمين أن الضعيف لا يستدل به في الأحكام مطلقا، قلت: "لم يُنقل هذا القول عن واحد من السلف تصريحا وبسند متصل؛ وإنما نُسب لبعضهم بهتانا؛ ولم تسلم النسبة من الاعتراض عليها، وإنما هو قول لبعض المتأخرين". وقال آخرون يُحتج به لكن في الترغيب والترهيب فقط دون الأحكام؛ وهذا قول لجماعة من أهل الحديث، قلت: "إلاّ أننا نجد أن عامة من منع الإستدلال به في الأحكام في كتب مصطلح الحديث؛ إستدلوا به في كتبهم الفقهية؛ فتعارض قولهم وفعلهم فوقعوا في الإضطرب. وقول أخير: أنه يحتج به في الأحكام عند عدم وجود الحديث الصحيح أو الحسن؛ ولأن الحديث الضعيف أفضل من القياس وأقوال الرجال[14]، قلت: وهو الصحيح والراجح؛ وهو المعمول به في المذاهب الفقهية الأربعة؛ ولأن الحديث الضعيف قد يُصار إليه ويُحتج به في الأحكام الشرعية في حالات وهي:

(1). في حالة لايوجد في الباب غيره فيصير حُجة: أي عند وجود حديث ضعيف ولا يوجد في الباب غيره من التعريف الذي اختاره جماعة من العلماء كالنووي، وابن جماعة[9]، والطيبي، وابن كثير، وابن الملقن، وابن الحسن الجرجاني"[10]. واعُتُرض عليهم في ذكرهم للصحيح في التعريف، فلو قالوا في تعريفه: "كل حديث لم يبلغ صفات الحديث الحسن، لكان أحسن وسلموا من الاعتراض، لأن الذي يبعُد عن صفة الحسن، فهو عن صفة الصحيح أبعد[11]، وقال السخاوي: "ولا احتياج لضم الصحيح إليه فإنه حيث قصر عن الحسن كان عن الصحيح أقصر"[12]. وعرفه العراقي فقال: "بأنه الحديث الذي لم يبلغ مرتبة الحديث الحسن"[13].

ج. أهمية الحديث الضعيف ومكانته في السنه

الحديث النبوي هو المصدر الثاني للتشريع، ولذلك اعتنى به العلماء أشد الاعتناء، ووضعوا له علومًا مساعدة،

[9] ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص38.

[10] المرتضى، مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، وهو شيخي وقد استفدت منه كثيرًا، وقد أشرف علي في رسالة الماجستير، فأحببت بهذا التوثيق رد بعض الجميل إليه، وهو من أصحاب الفضل على أهل السودان بتعليم أبنائه وعلي خاصة؛ فجزاه الله تعالى خيرًا.

[11] المرجع نفسه، ص70.

[12] السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج1، ص96.

[13] العراقي، شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة، ويليه فتح الباقي على ألفية العراقي، ج1، ص111.

[14] ومن أراد التوسع عليه مراجعة بحثي: مناهج العلماء في الاستدلال بالحديث الضعيف.

أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ الْعَامَّةَ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ، وَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى جَعَلُوهُ نَاسِخًا لِآيَةِ الْوَصِيَّةِ لَهُ"[18]. وقد حكى الإمام الترمذي العمل بالحديث الضعيف كثيراً في سننه عن السلف ــ الصحابة والتابعين وتابعيهم ــ حيث خرّج الأحاديث الضعيفة التي إحتجوا بها، ومثال لذلك: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ طَلَاقَ الأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ، قال الإمام الترمذي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُظَاهِرُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي القَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «طَلَاقُ الأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ، وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وحَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُظَاهِرٌ بِهَذَا. وَفِي البَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ. قال الترمذي: "حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُظَاهِرِ ابْنِ أَسْلَمَ، وَمُظَاهِرٌ لَا نَعْرِفُ لَهُ فِي العِلْمِ غَيْرَ هَذَا الحَدِيثِ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ"[19]، ونقل ابن قدامة اجماع أهل العلم على ذلك[20].

(3). أن يُعمل بالحديث الضعيف من باب الاحتياط: ومن امثلة ذلك قول الإمام الشافعي في شأن قراءة القرآن صحيحٍ أو حسنٍ أو ما يُعارضه، قال به الإمام أحمد بن حنبل. قَالَ الْخَلاَّلُ: "مَذْهَبُهُ ــ يَعْنِي: الإِمَام أَحْمَد ــ أَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مُعَارِضٌ قَالَ بِه"، وَقَالَ فِي كَفَّارَةِ وَطْءِ الْحَائِضِ: "مَذْهَبُهُ فِي الأَحَادِيثِ ــ وإِنْ كَانَتْ مُضْطَرِبَةً وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مُعَارِضٌ - قَالَ بِهَا"، وَقَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ: "طَرِيقِي لَسْت أُخَالِفُ مَا ضَعُفَ مِنْ الْحَدِيثِ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ مَا يَدْفَعُهُ»[15]. وهو منهج النَّسَائِيّ أيضا: "قال ابن الصلاح حَكَى أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ مَنْدَهْ الْحَافِظُ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ الْبَاوَرْدِيَّ بِمِصْرَ يَقُولُ: "كَانَ مِنْ مَذْهَبِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ أَنْ يُخْرِجَ عَنْ كُلِّ مَنْ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى تَرْكِهِ"، وَكَذَلِكَ هو منهج أَبُي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالَ ابْنُ مَنْدَه: "وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ يَأْخُذُ مَأْخَذَهُ، وَيُخْرِجُ الْإِسْنَادَ الضَّعِيفَ إِذَا لَمْ يَجِدْ فِي الْبَابِ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى عِنْدَهُ مَنْ رَأْيِ الرِّجَال"[16].

(2). تلقي الأمة للحديث الضعيف بالقبول، فيصير حُجة: قال السخاوي «وَكَذَا إِذَا تَلَقَّتِ الْأُمَّةُ الضَّعِيفَ بِالْقَبُولِ يُعْمَلُ بِهِ عَلَى الصَّحِيحِ، حَتَّى إِنَّهُ يُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ الْمُتَوَاتِرِ فِي أَنَّهُ يَنْسَخُ الْمَقْطُوعَ بِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ ــ رَحِمَهُ اللهُ ــ فِي حَدِيثِ: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»[17]: إِنَّهُ لَا يُثْبِتُهُ

حُكْمُهُ وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَ "، ابن حجر، فتح الباريشرح صحيح البخاري، ج5، ص372.

[18] السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ج1، ص350.

[19] الترمذي، سنن الترمذي، ج3، ص480، حديث رقم 1182.

[20] ابن قدامة، المغني لابن قدامة، ج7، ص 506.

[15] ابن النجار، ج4، حديث رقم4. وشرح الكوكب المنير، ج2، ص573.

[16] ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص37.

[17] قال البخاري، بَابٌ: لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، قال ابن حجر: "هَذِهِ التَّرْجَمَةُ لَفْظُ حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ كَأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ فَتَرْجَمَ بِهِ كَعَادَتِهِ وَاسْتَغْنَى بِمَا يُعْطَى

المَعْتُوهِ المَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ»، قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ عَجْلَانَ، وَعَطَاءُ بْنُ عَجْلَانَ ضَعِيفٌ ذَاهِبُ الحَدِيثِ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ طَلَاقَ المَعْتُوهِ المَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ لَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْتُوهًا يُفِيقُ الأَحْيَانَ فَيُطَلِّقُ فِي حَالِ إِفَاقَتِهِ"[27]، يتأيد هذا الحديث بأثر عن علي ــ رضي الله عنه ــ رواه عبد الرزاق في مصنفه[28]، ورواه سعيد بن منصور[29]، ورواه ابن الجعد[30]، ورواه ابن أبي شيبة[31]. وهذا الأثر إسناده صحيح؛ رجاله رجال الصحيح، ذكره البخاري معلقاً بصيغة الجزم؛ فقال: وَقَالَ عَلِيٌّ: «وَكُلُّ الطَّلاَقِ جَائِزٌ، إِلَّا طَلاَقَ المَعْتُوهِ»[32]. وهذا الأثر وإن كان ضعيفاً إلاّ أنه يندرج تحت الحديث الصحيح «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ، عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ حَتَّى يَفِيقَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ»[33].

للحائض والجنب، قال: "وأحب للجنب والحائض أن يدعا القرآن حتى يطهرا احتياطاً لما روي فيه؛ وإن لم يكن أهل الحديث يثبتونه"[21]، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ، وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِثْلِ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ المُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ"[22]. وقال السخاوي "أَوْ كَانَ فِي مَوْضِعِ احْتِيَاطٍ؛ كَمَا إِذَا وَرَدَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِكَرَاهَةِ بَعْضِ الْبُيُوعِ أَوِ الْأَنْكِحَةِ، فَإِنَّ الْمُسْتَحَبَّ[23] ــ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ ــ أَنْ يُتَنَزَّهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ لَا يَجِبُ"[24]. وقال السيوطي: "وَيُعْمَلُ بِالضَّعِيفِ أَيْضًا فِي الْأَحْكَامِ، إِذَا كَانَ فِيهِ احْتِيَاطٌ"[25]. وسُئِلَ الإمام أحمد عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: مَا أَحْسَنَ حَدِيثَ عَبْدِ الْحَمِيدِ فِيهِ، قُلْتُ: "فَتَذْهَبُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا هُوَ كَفَّارَةٌ"، قُلْتُ: "فَدِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ"؟ قَالَ: "كَيْفَ شِئْتَ"[26]

(4). أن يندرج الحديث الضعيف تحت حديث صحيح معمول به : مثاله حديث أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ قال قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ «كُلُّ طَلَاقٍ جَائِزٌ، إِلَّا طَلَاقَ

---

[27] الترمذي، سنن الترمذي، ج3، ص488، حديث رقم 1191.

[28] عبد الرزاق، المصنف، ج6، ص409، حديث رقم 11415.

[29] سعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور، ج1، ص310، حديث رقم 1112.

[30] ابن الجعد، مسند ابن الجعد، ص120، حديث رقم742.

[31] ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، ج4، ص72، حديث رقم 17912.

[32] البخاري، صحيح البخاري، ج7، ص45-

[33] رواه أحمد، حديث رقم1183، وأبوداود، حديث رقم4402، والترمذي، حديث رقم1423، والنسائي، حديث رقم3432، والحاكم حديث رقم949، وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

[21] النووي، المجموع شرح المهذب، ج2، ص159.

[22] الترمذي، سنن الترمذي، ج1، ص236، حديث رقم131.

[23] قلت: والاستحباب حكم شرعي، وهذا دليل على الاحتجاج به في الأحاكم، وهذا يؤكد أهمية الحديث الضعيف.

[24] السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ج1، ص350.

[25] السيوطي، تدريب الراوي، ج1، ص351.

[26] أبو داود، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، ج39.

المُبَارَكِ[40]. ويندرج القول بالزكاة في مال اليتيم تحت الأحاديث الصحيحه الوارد في عموم وجوب الزكاة، كما يتأيد الحديث بالنظر والقياس، وقد أجمع أهل العلم على وجوب الزكاة فيما تخرجه أرض اليتيم من الزروع والثمار[41].

(6). يُعمل بالحديث الضعيف إذا كان مُوافقاً لقياسٍ صحيحٍ: ومن أمثلة ذلك ما قاله الإمام الشافعي: في وضوء المستحاضة لكل صلاة، فهو لم يصح عنده الحديث الوارد فيه؛ ولكنه قال به قياساً على الوضوء من الخارج من السبيلين، قال ــ رحمه الله تعالى ــ وبه نقول قياساً على سنة رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ مما خرج من دبر أو ذكر أو فرج فلو كان محفوظاً عندنا ــ أي الحديث ــ كان أحب إلينا من القياس[42]. فَأَشَارَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي رُوِيَ فِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ[43].

(7). أن يكون من احتج بالحديث الضعيف ممن يرى الاحتجاج بالحديث المرسل: وقد كان أهل العلم يقبلون الحديث المرسل ويحتجون بها، حتى تكلم الشافعي فيه[44]، وقد ذكر مسلم في مقدمة كتابه "أن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة، وكذا حكاه

(5). أن يتقوى الحديث الضعيف بقول لصحابي ــ رضي الله عنهم ــ: مثاله: الأحاديث الواردة في وجوب الزكاة في مال اليتيم حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ، وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ»، وَإِنَّمَا رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ، لِأَنَّ المُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ[34]، لكن جاءت أثار مؤيدة عن عمر[35]، وعائشة[36]، وعبد الله ابن عمر[37]، وجابر[38]، وعلي[39] ــ رضي الله عنهم ــ في زكاة مال اليتيم ولا مُعارض لها عن غيرهم من الصحابة، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذَا البَابِ، فَرَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةً مِنْهُمْ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعَائِشَةُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ: لَيْسَ فِي مَالِ اليَتِيمِ زَكَاةٌ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

[40] الترمذي، سنن الترمذي، ج3، ص23، حديث رقم 641.

[41] باشنفر، كشف اللثام عن الأحاديث الضعيفة في الأحكام المعمول بها عند الأعلام، ص276.

[42] الشافعي، الأم، ج1، ص80.

[43] البيهقي، معرفة السنن والآثار، ج2، ص164، حديث رقم2221.

[44] باشنفر، كشف اللثام عن الأحاديث الضعيفة في الأحكام المعمول بها عند الأئمة الأعلام، ص554.

[34] الترمذي، سنن الترمذي، ج3، ص23، حديث رقم 641.

[35] البيهقي، السنن الصغرى، ج2، ص62، حديث رقم1221.

[36] مالك، الموطأ، ج2، ص353، حديث رقم864.

[37] الشافعي، مسند الإمام الشافعي، ج1، ص225، حديث رقم618.

[38] عبد الرزاق، المصنف، ج4، ص66، حديث رقم6981.

[39] القاسم، كتاب الأموال، ص548، حديث رقم 1305.

وافقه القاسمي في ذلك[48]. وقد وافقهم ابن طاهر الجزائري على ذلك[49]، وكذلك برهان الدين الأبناسي"[50]. وقال النووي في الأذكار: "قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: "يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعًا"[51]. وقوله في التقريب:" ويَجُوز عِنْد أهل الحديث وغيرهم التَّساهل في الأسانيد، ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف، والعمل به من غير بيان ضعفه، في غير صفات الله ــ تعالى ــ، والأحكام، كالحلال والحرام، ومِما لا تعلق له بالعقائد والأحكام"[52]، وقد وافقه السيوطي في شرحه على التقريب[53].

وقال العراقي في شرح ألفيته: "وأما غير الموضوع فجوزوا التساهل في إسناده وروايته من غير بيان لضعفه إذا كان في غير الأحكام والعقائد، بل في الترغيب والترهيب، من المواعظ والقصص، وفضائل الأعمال، ونحوها"[54]، ووافقه السخاوي"[55]. وهو رأي ابن تيمية كذلك حيث قال: "وذلك أن ابن عبد البر عن جماعة أصحاب الحديث. وقال ابن الصلاح: "وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه، هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم، قال: "والاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفة". قلت: وهو محكى عن الإمام أحمد بن حنبل في رواية، وأما الشافعي: "فنص على أن مرسلات سعيد بن المسيب: حسان، قالوا: لأنه تتبعها فوجدها مسندة[45].

(8). يُحتج بالضعيف لاعتقاد صحته وأن العلة التي أُعل بها غير مُعتبرة: وَقَالَ الْبَيْهَقِيّ فِي رسَالَته للجويني: "أَن يعلم أَن الْأَحَادِيث المروية على ثَلَاثَة أَنْوَاع: نوع اتّفق أهل الْعلم على صِحَّته، وَنَوع اتَّفقُوا على ضعفه، وَنَوع اخْتلفُوا فِي ثُبُوته، فبعضهم يضعف بعض رُوَاته؛ بِجرح ظهر لَهُ وخفي على غَيره...."[46].

(9). الاستحبابُ بالحديث الضعيف في الفضائل: قال ابن الصلاح: "يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد، ورواية ما سوى ــ غير ــ الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة، من غير الحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالمواعظ، والقصص، وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد"[47]، وقد

[48] القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص166.
[49] طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج2، ص668.
[50] برهان الدين الأبناسي، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، ج1، ص232.
[51] النووي، الأذكار المنتخب من كلام سيد الأبرار، ص27.
[52] النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، ص48.
[53] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج1، ص298.
[54] العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ج1، ص325.
[55] السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج1، ص287.

[45] ابن كثير، اختصار علوم الحديث، ص48.
[46] الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج1، ص96.
[47] ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص103.

المحدثين القدامى النقاد الأئمة كعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وتلك الطبقة التي في عصرهم كانوا يوردون الحديث الضعيف في كتبهم المؤلفة للعمل والاحتجاج، ولا يتحاشونها أو يرونها منكرا من القول ومهجورا كما يزعمه بعض الزاعمين اليوم".[58] وقال أيضا: "فنبذ الضعيف غير المطروح وشديد الضعف خروج عن جادة أهل الحديث الأول، وهم الأسوة والقدوة ــ رضي الله عنهم ــ وجزاهم عن الدين والسنة خيرا، وحفظنا من أن نقع فيما يُحذّر منه وهو الدخول تحت ما يصدقُ عليه أن يَلعن آخر هذه الأمة أولُها"[59]. قلت: وبهذا يمكن القول بأنّه لا يمكن الاستغناء عن الحديث الضعيف حتى في مجال التشريع الفقهي، وإن رد بعض العلماء الاحتجاج به كما يظهر ويشتبه لنا أعلاه، مثل قول: ابن الصلاح: "....وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد"[60]، وقد وافقه القاسمي في ذلك[61]. وقد وافقهم ابن طاهر الجزائري على ذلك[62]، وكذلك برهان الدين الأبناسي"[63].

العمل إذا عُلم أنه مشروع بدليل شرعي، وروى في فضله حديث لا يُعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقًا"، حتى قال: "فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب مالم يعلم أنه كذب، لكن فيما علم أن الله ــ تعالى ــ رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله، وهذا كالإسرائيليات"[56]. وقال أيضاً: "فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها ــــ فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات، والمنامات، وكلمات السلف والعلماء، ووقائع العلماء، ونحو ذلك، مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي، لا استحباب ولا غيره، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب، والترجية والتخويف"[57].

د. دور الحديث الضعيف في التشريع

الفرع الأول: الحديث الضعيف والأحكام:

ويظهر دور الحديث الضعيف في التشريع في إعتماد أئمة التفسير والفقه والحديث عليه، ففسروا به الآيات القرآنية؛ وبوبوبوا به الأبواب الفقهية، ووضعوا عليه التراجم التربوية؛ واحتجوا به في الأحكام، والسيرة، والمغازي، والتاريخ، وغيرها، بل صنفوا به كتباً في شتى أنواع العلم، قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: "فعُلم منه أن

[58] ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث، ص186.
[59] المرجع نفسه، ص566.
[60] ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص103.
[61] القاسمي، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص166.
[62] طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج2، ص668.
[63] برهان الدين، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، ج1، ص232.

[56] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج1، ص251.
[57] المرجع نفسه، ج18، ص65 ــ 66.

الاحتجاج بالحديث الضعيف في كتب مصلح الحديث واستدلالهم ــ العملي ــ بالحديث الضعيف في الكتب الفقهية، فيكون المنع المقصود منه المنع إبتداءً عند وجود الحديث الصحيح والحسن، ولاباس بأن يصار إليه إنتهاءً، وهو تأويل حسن[69]. ولم يسلم من هذا التناقض المنهجي إلاّ القليل من علماء الحديث أمثال: الإمام أحمد وأبي داود والترمذي والنسائي حيث صرحوا منذ البداية أنهم يصيروا للاحتجاج بالحديث الضعيف انتهاءً وليست إبتداءً، قَالَ الإمام أَحْمَدُ...: "طَرِيقِي لَسْت أُخَالِفُ مَا ضَعُفَ مِنْ الْحَدِيثِ *إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ مَا يَدْفَعُهُ*"[70]، وقال مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ الْبَاوَرْدِيَّ: "....كَانَ مِنْ مَذْهَبِ النَّسَائِيِّ أَنْ يُخْرِجَ عَنْ كُلِّ مَنْ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى تَرْكِهِ"، وقَالَ ابْنُ مَنْدَه: وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ يَأْخُذُ مَأْخَذَهُ، وَيُخْرِجُ الْإِسْنَادَ الضَّعِيفَ **إذَا لَمْ يَجِدْ فِي الْبَابِ غَيْرَهُ**؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى عِنْدَهُ مَنْ رَأْيِ الرِّجَالِ"[71].

الفرع الثاني: التوظيف الفقهي للضعيف ــ سندا؛ ومتناً ــ في الكتب الستة

وقال النووي: "...والعمل به من غير بيان ضعفه، في غير صفات الله ــ تعالى ــ، والأحكام، كالحلال والحرام، ومِما لا تعلق له بالعقائد والأحكام..."[64]، وقد وافقه السيوطي في شرحه على التقريب[65]. وقال العراقي في شرح ألفيته: "... إذا كان في غير الأحكام والعقائد...."[66]، ووافقه السخاوي"[67]. وهو رأي ابن تيمية قال: "...مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي، لا استحباب ولا غيره..."[68]، فنجد منهم هذا المنع القولي في كتب مصطلح الحديث، غير أننا نجد أن عامة من ذُكروا أعلاه احتجوا بالحديث الضعيف في الأحكام ــ الفقه العملي ــ ولعل سبب ذلك أنهم لم يجدوا حديثاً صحيحاً ولا حسناً عند طلبهم الدليل إبتداءً؛ فإضطروا إلى الاستدلال بالحديث الضعيف إنتهاءً حين أعوزهم الدليل الصحيح، إذاً هم لم يحتجوا بالحديث الضعيف إبتداءً ولكن صاروا إليه إنتهاءً. قلت: والقول بالصيرورة للاحتجاج بالحديث الضعيف إنتهاءً هو ما يفسر التناقض الذي نجده بين كتب الفقه وكتب مصطلح الحديث ويخرجنا منه، ووقع في هذا التناقض أكثر المتأخرين من أهل الحديث بين منعهم ــ القولي ــ من

[69] اسميتها القاعدة التاجية في كيفية الاحتجاج بالمراتب الحديثية في الأحكام العملية، ياتي ذكرها في الخاتمة.

[70] ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج2، ص573.

[71] ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص37.

[64] النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، ص48.

[65] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج1، ص298.

[66] العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ج1، ص325.

[67] السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج1، ص287.

[68] المرجع نفسه، ج18، ص65 ــ 66.

تعبيرا في الفقه[75] وأكثر دلالة في المعاني[76]، كما وظفه في التفسير، والمناقب، والرقاق، والفضائل، وقدم البخاري الحديث الضعيف على الصحيح في باب: ما يذكر في الفخذ لفائدة فقهية[77]؛ فالبخاري صنيعه لم يترك الاحتجاج بالحديث الضعيف كلياً كما يزعم من جهل منهجه. وإليك بعض المواضع من هدي الساري مقدمة فتح الباري للحافظ ابن حجر، حيث عقد فيها فصلاً للرد على الطعون التي وجهت إلى بعض رواة البخاري، فأجاب عن بعضها بالرد عليهم، وعن بعضها أنها في المتابعات، وعن بعضها أنها في الترغيب والترهيب والرقاق.

ويقول العلامة الفقيه المحدث ظفر أحمد العثماني في قواعد علوم الحديث: "تعليقًا على كلام الحافظ تحت عنوان

[75] مثاله من الصحيح: في كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ.

[76] مثاله من الصحيح: كِتَابُ الرّقَاقِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

[77] قلت: ومثال لذلك ما جاء في بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ، وقد روى البخاري الأحاديث بصيغة التمريض إشارة منها لضعفها عنده؛ قال: وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»، وهذا الحديث وإن أعله البخاري إلاّ أنه قدمه على الحديث الصحيح في الباب لفائدة فقهية وهي أن حَدِيث جَرْهَدٍ أكثر احتياطا في أمر السِتر؛ وحديث أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ: «حَسَرَ النَّبِيُّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ عَنْ فَخِذِهِ» أصح سندا، والبخاري فقيها فقدم الضعيف على الصحيح لتلك الفائدة. والجمهور قالوا بوجوب ستر الفخذ وأنه عورة، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي ومالك في أصح أقواله وأحمد في أصح روايتيه فالأخذ به أسلم، وهذا يؤكد لنا أن الحديث الضعيف ثروة علمية لا تهمل، كيف وقد حفظها لنا السلف بمجهود كبير سافروا لها الأيام وأنفقوا فيها الأعمار والأموال. البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ، ج1، ص83.

1. توظيف البخاري للضعيف ــ سندا ومتناً ــ في كتبه:

توظيف البخاري للضعيف ــ سندا ومتناً ــ في صحيحه[72]:

يعتبر صحيح الإمام البخاري أصح كتاب بعد كتاب الله ــ تعالى ــ وذلك لشرطه الخاص في كتابه: "*الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ وسننه وأيامه*" ، ويظهر لنا جلياً من اسم كتابه أن البخاري قصد في هذا الكتاب جمع أصح ما وجد في كل باب، إذاً شرط البخاري لهذا الكتاب هو شرط إنتقائي حيث ينتقي له الأصح ولم يتاسهل فيه كما تساهل في كتبه الأخرى، ولكنه مع احتياطه وتيقظه اضطر إلى توظيف الضعيف ــ سندا ومتنا ــ في صحيحه حينما احتاجه لنكتة فقهيةٍ[73]؛ أو أعوزه وجود الحديث الصحيح في لطيفةٍ تربويةٍ[74]، أو أحتج به لكون ألفاظه أدق

[72] اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الامة بالقبول، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج1، ص14. وقال في موضع آخر: " وتلقى الأمة بالقبول انما أفادنا وجوب العمل بما فيهما وهذا متفق عليه فان أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها اذا صحت أسانيدها ولا تفيد الا الظن فكذا الصحيحان وانما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج إلى النظر فيه بل يجب العمل به مطلقا وما كان في غيرهم لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح ولا يلزم من اجماع الأمة على العمل بما فيهما اجماعهم على أنه مقطوع بأنه كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج1، ص20.

[73] مثاله من الصحيح: في كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ.

[74] مثاله من الصحيح: كِتَابُ الرّقَاقِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

ـــ قال في ترجمة أسيد بن زيد الجمال: "قال النسائي متروك، وقال ابن معين: حدث بأحاديث كذب، وضعفه الدارقطني، وقال بن عدي: لا يتابع على روايته، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المناكير ويسرق الحديث، وقال البزار احتمل حديثه مع شيعية شديدة فيه، وقال أبو حاتم: رأيتهم يتكلمون فيه قلت ـــ أي ابن حجر ـــ: لم أر لأحد فيه توثيقًا، وقد روى عنه البخاري في كتاب الرقاق حديثًا واحدًا مقرونًا بغيره"[83].

ـــ في ترجمة الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري قال: "ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن المديني، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به؛ وأورد له حديثين عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي، وقال إنه دلسها وإنّما سمعها من عمرو بن خالد الواسطي وهو متروك، قلت ـــ أي ابن حجر ـــ: فهذا أحد أسباب تضعيفه، وقال الآجري عن أبي داود أنه كان قدريًا، فهذا سبب آخر، روى له البخاري حديثاً واحداً في كتاب الرقاق"[84]. وراجع للمزيد ترجمة أحمد بن أبي الطيب البغدادي، وأحمد بن عبد الملك.

قلت: وتعرضت لصحيح البخاري ـــ رحمه الله ـــ ليس لنقده؛ فهو عندي بعد تساهل البخاري في أحاديث الترغيب والترهيب، قال: "وفيه تأييد لما اشتهر من تساهل المحدثين في أحاديث الفضائل، وقد تهور بعض الناس حيث أوجب التشديد فيه أيضًا"[78]. وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى نكت حديثية في مقدمة الفتح نذكر منها:

ـــ في حديث: «*كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ*»[79] فهذا الحديث قد انفرد به الطفاوي وهو من غرائب الصحيح، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي" ضعيف، قال ابن حجر: "وكأنّ البخاري لم يشدد فيه لكونه من أحاديث الترغيب والترهيب"[80]. انتهى.

ـــ فليح بن سليمان الخزاعي، قال ابن حجر في ترجمته: "لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنّما أخرج له أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق"[81]. قلت: وقد أخرج له البخاري في كثير من الكتب وبعضها كتب أحكام[82].

أصحاب النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ، وفي كِتَابُ المَغَازِي، وفي كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، وفي كِتَابُ الأَطْعِمَةِ، وفي كِتَابُ الأَشْرِبَةِ، وفي كِتَابُ المَرْضَى، وفي كِتَابُ اللِّبَاسِ، وفي كِتَابُ الِاسْتِئْذَانِ، كِتَابُ الرِّقَاقِ، كِتَابُ القَدَرِ، وفي كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ، وفي كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وفي كِتَابُ التَّوْحِيدِ.

[83] المرجع نفسه، ج1، ص391.

[84] المرجع نفسه، ج1، ص397.

[78] انظر: ظفر، قواعد علوم الحديث، ص426، نقلاً عن لطيف الرحمن البهرائجي، تحقيق المقال في تخريج أحاديث فضائل الأعمال، محمد زكريا الكاندهلوي، ص115.

[79] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، ج5، ص2358، حديث رقم6053.

[80] ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص441.

[81] المرجع نفسه، ج1، ص435.

[82] في كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابٌ: إِذَا كَانَ الثَّوْبُ ضَيِّقًا، حديث رقم: (361). وفي كِتَابُ الجُمُعَةِ، وفي أَبْوَابُ العِيدَيْنِ، وفي كِتَابُ الجَنَائِزِ، وفي كِتَابُ الحَجِّ، في كِتَابُ البُيُوعِ، وفي كِتَاب المُزَارَعَةِ، وفي كِتَاب المُسَاقَاةِ، كِتَاب فِي الِاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ، وفي كِتَابُ الشَّهَادَاتِ، وفي كِتَابُ الصُّلْحِ، وفي كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، وفي كِتَابُ فَرْضِ الخُمُسِ، وفي كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ، وفي كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، وفي كتاب

أكثر أهل العلم"، وقوله: "وليس يصح في هذا الباب عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ شيء والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم"، ويذكر مذاهب الأئمة القائلين بهذا الحديث الضعيف المعل كسفيان، وعبد الله بن المبارك، ومالك، والشافعي، وأحمد، واسحاق، وكل الأحاديث المذكوره في سننه هي أحاديث أحكام وهذا مايؤكد لنا أن الحديث الضعيف مهم وله دور تكاملي في الأحكام، فقد وظفه في الفقه فيما يزيد على "86 مسألة فقهية ولم يصح فيه حديث" إلاّ أني آثرت الاختصار فلم أتعرض لها؛ وهي في جامعه معروفة مواضعها.

3. توظيف الإمام أبي داود النسائي وأحمد للضعيف ــ سندا ومتنا ــ في الأحكام:

فالإمام أحمد وأبي داود والنسائي صرحوا في مناهجهم وكتبهم أنهم يصيروا للاحتجاج بالحديث الضعيف انتهاءً، **فقَالَ الإمام أَحْمَدُ**: "طَرِيقِي لَسْت أُخَالِفُ مَا ضَعُفَ مِنْ الْحَدِيثِ *إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ مَا يَدْفَعُهُ*"[85]، وقال مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ الْبَاوَرْدِيَّ: "....كَانَ مِنْ مَذْهَبِ النَّسَائِيِّ أَنْ يُخْرِجَ عَنْ كُلِّ مَنْ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى تَرْكِهِ"، وقَالَ ابْنُ مَنْدَه: وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ يَأْخُذُ مَأْخَذَهُ، وَيُخْرِجُ الْإِسْنَادَ الضَّعِيفَ إذَا لَمْ يَجِدْ فِي الْبَابِ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى عِنْدَهُ مَنْ رَأْيِ الرِّجَال"[86].

ه. الحديث الضعيف والإعجاز العلمي

القرآن الكريم صحة، ويمكن الجواب على إستدلال البخاري بالضعيف ــ سندا ومتنا ــ بأن البخاري ــ رحمه الله ــ كان من منهجه الإنتقاء من الضعفاء ما صح عندهم، على قاعدة قد يصدق الضعيف؛ ويخطئ الثقة، فالبخاري ــ رحمه الله ــ انتقى من حديثهم ولم يهمله بالكلية؛ فكيف يأتي من يدعي ويدعو إلى إهمال الضعيف ــ سندا ومتنا ــ بالكلية!! بل وينسب ذلك للإمام البخاري بهتاناً، فعلم بهذا العرض أن للضعيف ــ سندا ومتنا ــ أهمية عند أهل الحديث؛ ويستدل به بضوابط نحن في ذكرها. وقد وظف الضعيف أيضا ــ سندا ــ كذلك في كتابه أفعال العباد، وفي رسالة جزء رفع اليدين، وجزء القراءة خلف الإمام. وهذا يؤكد لنا على أن علماء الحديث استفادوا من الضعيف ــ سندا ومتنا ــ بمنهجية رصينة وقواعد مبثوثة في ثنايا كتبهم، وهذا يعني لا يمكن إهمال الضعيف ــ سندا أو متنا ــ جملة أو رميه في سلة المهملات.

2. توظيف الترمذي الضعيف ــ سندا ومتنا ــ في الأحكام:

يُعد الإمام الترمذي أوسع من نص على توظيف الحديث الضعيف في سننه من بين أصحاب الكتب الستة، وسننه اشتملت على نفائس عديدة ليس في غيره فقد كان يذكر عقب الحديث درجته، وبعد أن يبين الضعيف وعلته يخبر من احتج به من العلماء والفقهاء من سلف هذه الأمة؛ ويقول عبارات تثير الإنتباه والفضول وهو قوله: "*والعمل على هذا عند عامة العلماء"، وقوله: "والعمل على هذا عند*

[85] ابن النجار، شرح الكوكب المنير، ج2، ص573.

[86] ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص37.

ربهم ــ تعالى ــ، وسنة نبيهم، ويردون أي شيء إلى الله ــ تعالى ــ ورسوله ــ صلى الله عليه وسلم ــ. وهنا اسوق لكم بعض الأمثلة من الأحاديث الضعيف التي اتفق العلم الحديث مع متونها: **الحديث الأول:** *عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ إِلَّا حَاجٌّ، أَوْ مُعْتَمِرٌ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ تَحْتَ الْبَحْرِ نَارًا، وَتَحْتَ النَّارِ بَحْرًا»*.

- الحكم على الحديث: ضعيف[87].

- وجه الإعجاز العلمي في الحديث:

استدل بهذا الحديث الضعيف الدكتور علي محمد نصر، في بحثه "القول القويم في إعجاز القرآن الكريم"، كم احتج به الشيخ عبد المجيد الزنداني، في محاضرته "معجزة القرآن في هذا الزمان"؛ على إنه إعجاز علمي للسنة، فقد أثبت العلم هذه الحقيقة التي أخبر بها الحديث، بل وأخبر بها القرآن، قال تعالى:{ وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ }[الطور: 6]، فقد أثبتت أجهزة التصوير العلمية الحديثة الدقيقة لتصوير أعماق البحار، أن في قيعان البحر العميقة ناراً ملتهبة. وزاد الشيخ الزنداني على هذه القضية ــ قضية أن تحت البحر ناراً ــ زاد قضية أخرى، وهي أنه اكْتُشِفَ أيضاً وصُوِّرَ ماءٌ يخرج من النار التي تخرج من قاع البحار والمحيطات، فقال ــ وهو يشرح صُوَراً حقيقية لقيعان المحيطات

ليس القصد من هذا المبحث أن نحكم على الحديث بالإعجاز العلمي فنصصح ما وافقها على ضوء معطيات العلم من المكتشفات الحديثة؛ لا فتصحيح الحديث أو تضعيفه له ضوابط عند أهله وتتم عبر النظر في الإسناد والمتن ولكن القصد إظهار مكانة الحديث الضعيف من الإعجاز العلمي؛ وأنه ثروة علمية لا يغفل عنه؛ وبحثه والاستفادة منه في اظهار وجه الإعجاز في السنة النبوية مهم للغاية، وليس غريبًا أن تكون تلك الحقائق العلمية مردُّها السنة النبوية فخالق هذا الكون هو الذي أوحاها للناطق بالسنة رسوله ــ صلى الله عليه وسلم ــ؛ وهو الذي يعلم سر كونه ــ تعالى ــ. فكثيرٌ من المُكتشفات العلمية التي حدثت في عصرنا كانت مجهولة في عصر النبوة، لكن توجد إشارات وتلميحات في داخل السنة النبوية، لاسيما نحن في عصر نحتاج لتطوير الخطاب الدعوي؛ والتأثير على الآخر بالاستسلام للإسلام، ولاشك أن عكس الإعجاز العلمي في السنة له دور كبير في التأثير على الآخر، فكثير ممن أسلم في عصرنا كان من خلال ظهور التوافق العلمي مع السنة النبوية.

ولكن علينا أن ننتبه في جعل الإخبار بالحقائق الواردة في السنة هو الأصل وليست الكشوفات العلمية، فالسنة لاتشرح الحقائق العلمية وإنما تشير بإشارات مع مرور الوقت تُثبت الدراسات العلمية صحة تلك الإشارات، والكثير من علماء الغرب أسلموا بذالك، أما المسلمون فدائمًا تجدهم يفتشون عن الحقيقة في كتاب

[87] إسناده ضعيف جداً لجهالة بشر أبي عبد الله، وبشير بن مسلم على اختلاف في إسناده. وقد ضعف هذا الحديث البخاري في "تاريخه الكبير" في ترجمة الثاني منهما، وضعفه كذلك ابن عبد البر، في "التمهيد"، ج1، ص240.

«فِي نَارِ اللهِ الْحَامِيَةِ، لَوْلَا مَا يَزَعُهَا[88] مِنْ أَمْرِ اللهِ لَأَهْلَكَتْ مَا عَلَى الْأَرْضِ».

- الحكم على الحديث: ضعيف[89].
- وجه الإعجاز العلمي في الحديث:

الحديث ضعيف سنداً، لكنه صحيح من الناحية العلمية، فتُعَرَّف الشمس علمياً وعملياً من واقع العلم التجريبي الثابت النهائي المدعم بالأجهزة والمؤيد بالخبراء والعلماء مسلمين وغير مسلمين بأنها: "جُرم سماوي عملاق كروي يبلغ 1.3 مليون مثل كوكب الأرض!!، تُطِلق أعمدة من النار شديد الارتفاع، وشدةُ جاذبيتها يمنع إفلات أي شيء منها"[90]، والمعروف أن الحياة بالنسبة لنا مستحيلة على الكوكبين القريبين من الشمس عطارد والزهرة، حيث درجة الحرارة عالية، أما على كوكبنا، فالمسألة ليست اعتدال الحرارة بسبب البعد الدقيق المحسوب لكوكب الأرض عن الشمس فحسب، بل إن طبقات الغلاف الجوي ترشّح الأشعة الخطرة الآتية من الشمس باتجاهنا، والشقوق الموجودة فيها، حيث تخرج منها النيران ــ: "هذا سطح البحر، وهذه النار التي من أسفل، هذا مكان الشقوق وخروج النار، هذه نيران بأكملها، وقد جاء في الحديث عن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ: «لا يركبن رجل البحر....». ثم قال: "وفي بعض الأحيان، يحدث انفجار هائل، يضغط على سطح البحر؛ فيكوّن موجة هائلة، فتدمر السفن القريبة، أو تَخْرُج النارُ إلى سطح البحر لذلك قيل: الجمع بين هذا الحديث وبين النصوص الأخرى التي تحثُّ على ركوب البحر، والانتفاع به، وابتغاء فضل الله ــ تعالى ــ، بأن النهي ليس للتحريم.

ثم تابع الحديث عن الصُوَرِ فقال: "هذه صورة حقيقية من قيعان المحيطات، تَخْرُج النارُ كما ترون مع الماء من الأسفل، من الأعماق السفلى يطلع ماء، هذا الماء من أين يأتي؟، لا يدرون، هم إلى الآن لا يعلمون من أين يأتي، ولكنه يخرج ومعه تلك النيران، وحديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقول: «فإن تحت البحر ناراً، وتحت النار بحراً...»، ولعل هذا الماء من البحر الذي أسفل، فهم يرون ماءً يأتي، ولا يدرون من أين يأتي على وجه القطع، هناك نظريات، ولكنهم ليسوا متأكدين". أ. هـ.

الحديث الثاني: *عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ الشَّمْسَ حِينَ غَرَبَتْ، فَقَالَ:*

---

[88] أَيْ: يمنعُها ويكفُّها.

[89] إسناده ضعيف، لجهالة مولى عبد الله بن عمرو، راويه. العوام: هو ابن حوشب. والحديث رواه الطبري في "التفسير"، ج16، ص10. عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هرون بهذا الإسناد. وذكره ابن كثير في "التفسير"، ج5، ص325، من رواية الطبري، ثم قال: "ورواه الإمام أحمد عن يزيد بن هرون. وفى صحة رفع هذا الحديث نظر. ولعله من كلام عبد الله بن عمرو، من زاملتيه اللتين وجدهما يوم اليرموك". وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد"، ج8، ص131، وقال: "رواه أحمد"، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات". وذكره السيوطي في "الدر المنثور"، (4: 248)، ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة، وابن منيع، وأبي يعلى، وابن مردويه. قوله "لولا ما يزعها": أبي يكفها ويمنعها، يقال: "وزعه يزعه وزعاً، فهو وازع"، إذا كفه ومنعه.

[90]

مبتدع، وتقحُم للعلم بغير دراية، وإفساد للسنة.

3. قد وضح لنا من الأمثلة التي في ثنايا البحث أن سلف هذه الأمة احتجوا بالضعيف في كتبهم الحديثية والفقهية بلا إستثناء بما في ذلك البخاري ومسلم في مواضع يسيرة من صحيحيهما؛ وفي غيرها أكثروا من الإستفادة من الحديث الضعيف بتوظيفه كما في التاريخ الكبير وجزء رفع اليدين والأدب المفرد للبخاري؛ وكما في كتاب التمييز لمسلم.

4. أن الإعجاز العلمي في السّنّة حقيقة واقعية، وأن العلوم الحديثة أظهرت لنا صحة متون كثير من الأحاديث الضعيفة التي تحدثت عن قضايا علمية في الإنسان، والأرض، والفلك، وهذا الميدان مازال رحباً يحتاج للبحث فيه ليظهر الإعجاز العلمي في السنة النبوية ليعلم الناس صدق نبوته ــ صلى الله عليه وسلم ــ وهو اسلوب دعوي نافع ومؤثر.

فهرس المراجع

ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1409ه).

ابن الجعد، علي بن الجَعْد بن عبيد (المتوفى: 230هـ)

وتحجز الكثير جدا من حرارتها، حتى أن الطبقة الثالثة تصل حرارتها إلى1000 درجة مئوية!! ثم تهبط في الطبقة الثانية إلى 50 تحت الصفر!!، ثم تعتدل إلى متوسطها التي نعرفها في الطبقة الأولى من 50 فوق الصفر. فهناك مئات من العوامل ــ بلا أي مبالغة في ذلك الرقم ــ تقومُ على حمايةِ الأرض من مخاطر الشمس، سواءٌ كانت تلك العوامل من الشمس، أو الأرض أو الغلاف الجوي. فلا يَصِلُنا من الشمس سوى ما يُفيدنا من ضوء وحرارة، وهذا ما يتفق مع لفظ حديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ وهو إعجاز لسنتة دالة على نبوته ــ صلى الله عليه وسلم ـ

و. نتائج البحث

1. لعل أهم شيء تقدمه هذه الدراسة، أنها جمعت فوائد كثيرة كانت متفرقة في ثنايا كتب علوم الحديث والشروح وكتب العلل مما يتعلق بأهمية الحديث الضعيف ودوره في التشريع والإعجاز العلمي، ونسقت بينها في وحدة موضوعية واحدة مما يُقرّب ــ إن شاء الله تعالى ــ الاستفادة منها.

2. ظهر لنا جلياً بما لا يدع مجالاً للشك أهمية الحديث الضعيف، وأنه ثروة علمية، وقد أثرى التشريع، واستفاد منه العلماء من سلف هذه الأمة في الفقه، والتفسير، والسيرة، وفي الرقاق، والتربية، فتركه منهج والتحذير منه

بن عوض الله بن محمد، (مصر: مكتبة ابن تيمية، ط1، 1420هـ ـــــــ1999م).

البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجا، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).

البخاري، محمد بن إسماعيل، قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، تحقيق: أحمد الشريف، (الكويت: دار الأرقم، ط1، 1404هـ/1983م).

البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الصغرى، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، (باكستان: كراتشي، جامعة الدراسات الإسلامية، ط1، 1410ه، 1989م).

البيهقي، أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ("باكستان: كراتشي، جامعة الدراسات الإسلامية"، و"دمشق: بيروت، دار قتيبة"، و"دمشق: حلب، دار الوعي" و"القاهرة: المنصورة، دار الوفاء"، ط1، 1412هـ/1991م).

الترمذي، محمد بن عيسى، أبو عيسى، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر؛ ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي).

الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، (بيروت: مؤسسة نادر، ط1، 1410ه/1990م).

ابن الملقن، أبوحفص عمر علي أحمد، التذكرة في علوم الحديث، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، (عمَّان: دار عمَّار، ط1، 1408ه/1988م).

ابن النجار الحنبلي، أبو البقاء محمد بن أحمد، شرح الكوكب المنير، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، (مكتبة العبيكان، ط2، 1418هـ - 1997مـ).

ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع هادي عمير المدخلي، (الرياض: دار الراية، ط3، 1415هـ/1994م).

ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، 1379ه، د.ط).

ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المحقق: عبد الله ضيف الله الرحيلي، (الرياض: مطبعة سفير، ط1، 1422هـ).

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق: سامي بن محمد ابن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، (الرياض: أضواء السلف، ط1، 1428هـ/2007م).

أبو داود، سليمان بن الأشعث، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، تحقيق: أبي معاذ طارق

المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: 1346هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1401ه).

المرتضى الزين أحمد، مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، (الرياض: الرشد، ط1، 1415ه، 1994م).

الموسوعة الفقهية الكويتية، (الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط1، 1404ه/1427هـ).

نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، (دمشق: دار الفكر، ط3، 1401هـ/1981م)،.

النووي، الأذكار المنتخب من كلام سيد الأبرار، تحقيق أحمد بن عبد الله باجور، (القاهرة: الدار المصرية البنانية، ط1، 1408هـ/1988م).

(حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط1، 1405هـ).

الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، (مكة: مكتبة النهضة الحديثة، ط2، 1393ه).

سعيد بن عبد القادر باشنفر، كشف اللثام عن الأحاديث الضعيفة في الأحكام المعمول بها عند الأعلام، (بيروت: دار بن حزم، ط1، 1427هـ).

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (بيروت: لبنان، دار الفكر، ط1، 1389هـ/1970م).

القاسم، أبو عُبيد بن سلاّم بن عبد الله، كتاب الأموال، المحقق: خليل محمد هراس، (بيروت: دار الفكر).

مالك بن أنس، الموطأ، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، (الإمارات: أبو ظبي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ط1، 1425هـ،2004م).